اقتضت وجوب إعطاء السائل والمحروم فذلك منسوخ بالزكاة والظاهر أنها حث على التطوع ولا يتوجه نسخ .

ذكر الآية الثانية .

قوله تعالى فتول عنهم فما أنت بملوم زعم قوم أنها منسوخة ثم اختلفوا في ناسخها فقال بعضهم آية السيف وقال بعضهم إن ناسخها وذكره فإن الذكرى تنفع المؤمنين وهذا قد يخيل أن معنى قوله فتول عنهم أعرض عن كلامهم فلا تكلمهم وفي هذا بعد فلو قال هذا إن المعنى أعرض عن قتالهم صلح نسخها بآية السيف ويحتمل أن يكون معنى الآية أعرض عن مجادلتهم فقد أوضحت لهم الحجج وهذا لا ينافي قتالهم